

32- معرفة أنواع علم الحديث (النوع 32 معرفة من تقبل روايته (صفحة 212 د. ماهر ياسين الفحل 52 ربيع الأول 8341

ماهر الفحل

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه ومن تبعه باحسان الى يوم الدين
اما بعد مجلسنا هذا اليوم في شرح في شرح النوع الثالث والعشرين - 00:00:01
قال ابن الصلاح علينا وعليه رحمة الله النوع الثالث والعشرون معرفة صفتي من تقبل روايته ومن ترد روايتهم وما يتعلق بذلك من
قدح وجرح وتوثيق وتعديل قال علينا وعليه رحمة الله - 00:00:22
اجمع جماهير ائمة الحديث والفقه على انه يشترط في من يحتج بروايته ان يكون عدلا ضابطا لما يرويه. طبعاً العدل هو الذي لا
يفعل الكبائر ولا يصير على الصفائر ولا يفعل ما يخرم المرور هذا هو العدل - 00:00:49
ونستطيع ان نفسر العدالة بانها التدين ضابطا ان يكون ضابطا لما يرويه اي يعني فاهما للمعنى ان حدث على المعنى وظابطا لكتابه ان
حدث من كتابه ظابطا لحفظه ان حدث من حفظه من وقت التحمل الى وقت الاذى - 00:01:13
قال وتفصيله يعني معنى عدل ضابط هذه الكلمات ماذا تعني؟ قال ان يكون مسلماً ولذا الرواية من الكافر لا نقولها. بالغاً لا نقبل
الرواية الا من البالغ عاقلاً طبعاً ماذا قال حينما يعني نحمل عنه - 00:01:37
وكذلك مسلماً حينما نحمل عنه. اما اذا حدث سمع هذا كفره وحدث بعد اسلامه فتقبل وكذلك اذا سمع وهو غير بالغ. ثم حدث وهو
بالغ تقبل. عاقلاً اي ان لا يكون مجنوناً - 00:01:59
سالماً من اسباب الفسق وخوار المرء اي ان يكون سالماً من اسباب الطعن والفسق اللي هي المجاهرة بالمعصية وخوار المروءة الاشياء
التي لا تليق بالمؤمن ان يفعلها فاذا فعل الانسان ما يخرج من مروءته فلا تقبل روايته لانه متساهل في مروءته - 00:02:16
وفي شهامته وفي رجولته فاذا كان تساهل في نفسه فهو حري ان يتساهل فيما يحمله متيقظاً غير مغفل لما قال غير مغفل فيه شرح
المتيقظ وهو ان يكون ليس بمغفل - 00:02:40
حافظاً ان حدث من حفظه لان الظبط ضبطان ضبط صدر وضبط كتاب فمن لوازمه ان يكون حافظاً ان حدث من حفظه ضابطاً لكتابه
ان حدث من كتابه فبعض الرواة يحفظ احاديثه - 00:03:01
وبعضهم يكتبها فاذا حدث من حفظه ينبغي ان يكون حافظاً ان حدث من كتابه ينبغي ان يكون ضابطاً لكتابتهم قال وان كان يحدث
بالمعنى اشترط فيه مع ذلك ان يكون عالماً بما يحيل المعاني - 00:03:20
الرواية بالمعنى عليها محتنرات كثيرة ولكن على رأي من اجاز هذا بالشروط من حدث بالمعنى يعني يشتغل ان يكون عالماً بالمعاني
ان حدثه بالمعنى قال والله اعلم وهذا من حسن تصنيف ابن الصلاح - 00:03:39
قال ونوضح هذه الجملة بمسائل يعني فهذا الكلام وظحه بمسائل متعددة. قال احداها احدي المسائل يقول عدالة الراوي تارة تثبت
بتنصيح معدلين على عدالته يعني نحن من اين لنا ان هذا الرابع؟ هذه لها امران. الامر الاول ان يأتينا عدلان عالمان ثقتان ينصان -
00:03:59
على عدالة هذا الراوي قال وتارة تثبت بالاستفاضة يعني ان يستفيض امر هذا الراوي بانه عدل فحين ذاك لا نسأل عنه قال فمن
اشتهرت عدالته بين اهل النقل او نحوهم من اهل العلم - 00:04:28

وشاءت تنام عليه بالثقة والامان استغني فيه بذلك عن بيعة شاهدة بعدالته تنصيحا يعني الان انت الشيخ الالباني علينا وعليه رحمة الله تعالى لا شك انه صار معلما للعالم علينا وعليه رحمة الله وانتفع منه خلائق - [00:04:48](#)

فلو افرضنا يأتينا طالب الان ويقول من زكاه من اهل العلم لا يقبل كلام هذا الطالب لان لان علم الشيخ وتبحر الشيخ وثقة الشيخ وعدالة الشيخ مما استفاضت فاصبح لا يسأل عنها - [00:05:13](#)

قال استغني فيه بذلك عن بيعة شاهدة بعدالته تمطيها قال وهذا هو الصحيح في مذهب الشافعي باعتبار ان ابن الصلاح مقلد لمذهب الشافعي قال وعليه الاعتماد في اصول الفقه عند غير الشافعية - [00:05:32](#)

قالوا ممن ذكر ذلك من اهل الحديث يعني انه مختص بالحديث ابو بكر الخطيب الحافظ قال ومثل ذلك بمالك وشعبة والسفيانيين والاوزاعي. مالك ابن انس وشعبة وشعبة ابن الحجاج ابن الورد العكسي الواسطي - [00:05:48](#)

والسفيانان سفيان بن سعيد الثوري وسفيان ابن عيينة والاوزاعي ابو عمرو عبد الرحمن ابن عمرو الاوزاعي والليث وهو ليث ابن سعد وابن مبارك الامام الكبير ووفيعه ابن الجراح واحمد ابن حنبل - [00:06:06](#)

ويحيى ابن معين وعلي ابن المدين ومن جرى مجراهم في نباهة الذكر واستقامة الامر فلا يسأل عن عدالة هؤلاء وامثالهم وانما يسأل عن عدالة من خفي امره على الطالبين اذا هذا - [00:06:22](#)

صار لدينا تحصيل حاصل ان العدالة للراوي تعرف بتعديل عدلين او بالاستفاضة قال وتوسع ابن عبد البر في هذا فقال كل حامل علم محروف العناية به فهو عدل محمود في امره ابدأ على العدالة - [00:06:44](#)

حتى يتبين جرحه لقوله صلى الله عليه وسلم يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله هكذا قال ابن عبد البر قال فيما قاله وفيما قاله اتساع غير مظي اي فيما قاله ابن عبد البر - [00:07:05](#)

اتساع غير مرطي والله اعلم يعني ابن عبد الوهاب حينما توسع في هذا اختتم بهذا الحديث يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله اتساع غير مرضي وهذا الحديث وان صححه بعضهم الراجح ان في الحديث مقال - [00:07:28](#)

الثانية اي من الفوائد الثانية شرحا للمقدمة التي قدمها ابن الصلاح قال يعرف كون الراوي ضابطا بان نعتبر رواياته بروايات استيقاظ يعني من اين لنا ان نعرف ان هذا الراوي الارض - [00:07:50](#)

يعرف كون الراوي ضابطا بان نعتبره رواياته بروايات الثقات المعروفين بالظبط والاسقام فان وجدنا رواياته موافقة ولو من حيث المعنى لرواياتهم او موافقة لها في الغلب والمخالفة نادرة عرفنا حينئذ كونه ضابطا ثبتا - [00:08:05](#)

وان وجدناه كثير المخالفة لهم عرفنا اختلال ضبطه ولم نحتج بحديثه والله اعلم. اذا يعرف وفظ الراوي في امور منها ان تتبر مروياته بمرويات غيره من الثقات الضابطين عن شيخه - [00:08:32](#)

الحالة الثانية بالمعاودة الحالة الثالثة بالتلقين وسوف يأتينا بذلك مزيد بيان ان شاء الله تعالى الثالثة التعديل مقبول من غير ذكر سببه على المذهب الصحيح المشهور. يعني لو فرضنا يأتينا عالم - [00:08:54](#)

ويوصف عالم بانه ثقة خلاص يكفي التعديل من غير ذكر سبب التعليم على المذهب المشهور الصحيح لماذا؟ قال لان اسبابه كثيرة يصعب ذكرها فان ذلك يحوج المعدل الى ان يقول لم يفعل كذا ولم يرتكب كذا فعل كذا وكذا - [00:09:17](#)

فيعدل جميع ما يفسق بفعله او بتركه وذلك شاق جدا يعني اذا اتينا بجميع الاشياء ونسبناها عنه فهذا يطول ذكره فان هذا يستدرك ولا يدرك قالوا اما الجرح فانه لا يقبل الا مفسرا مبين السبب - [00:09:41](#)

يعني حينما يجرح راوي لا يقبل الجرحوم مزمنة لا بد من التفسير لماذا؟ قال لان الناس يختلفون فيما يجرح وما لا يجرح فيطلق احدهم الجرحى بناء على امر اعتقده جرحا وليس بجرح في نفس الامر - [00:10:08](#)

فلا بد من بيان سببه لينظر فيه اهو جرح ام لا وهذا ظاهر مقرر في الفقه واصوله طبعاً هو هكذا قال لكن الصحيح ان الجرحى من العالم الناقد يقبل وان لم يكن مفسرا - [00:10:27](#)

ما لم يخالف بقول ناقد اخر قال وذكر الخطيب الحافظ انه مذهب الائمة من حفاظ الحديث ونقاده مثل البخاري ومسلم وغيرهما قال

ولذلك احتج البخاري بجماعة سبق من غيره الجرح لهم. في عكرم ومولى ابن عباس - [00:10:46](#)

رضي الله عنهم رضي الله عنهم وإسماعيل ابن ابي اويس وعاصم ابن علي وعمرو ابن مرزوق وغيرهم واحتج مسلم بسويد بن سعيد وجماعة اشتهر الطعن فيهم وهكذا فعل ابو داود السجستاني - [00:11:11](#)

وذلك دال على انهم ذهبوا الى ان الجرح لا يثبت الا اذا فسر سببه قال ومذاهب النقاد للرجال غامضة مختلفة. طبعاً هو هنا يعني خلط بين امرين الجرح اذا كان غير مفسر - [00:11:31](#)

وخورف بتعديل هنا لابد من ان يكون الجرح مفسراً اما البخاري وقال عمران ضعيف او عالمة الامام احمد وقال عن شخص ضعيف ولم نجد مخالفاً للامام البخاري ولا الامام احمد فنحن نقبل هذا الجرحى - [00:11:53](#)

اسرع الا حينما يختلف الجرح والتعديل حينذاك نشترط ان يكون الجرح مفسراً لماذا؟ لان الجرح قد قوبل بالتعليم اما اذا لم نجد فالاصل قبول قبول اقوال الائمة النقاد لكن هنا مال ما لا حصل نحتج على كلامه واحتج بان البخاري ومسلماً قد روي عن بعض من

في حفظهم شيء - [00:12:11](#)

وكانهما قد احتجا بقبول هذا لان الجرحى الذي قيل فيهم غير المفسر وهذا غير صحيح لان البخاري ومسلماً قد يرويان عن من في حفظه بعض شيء انتقاء ينتقيان من احاديثهم - [00:12:40](#)

ثم قال ومذاهب النقاد للرجال غامضة مختلفة نعم هناك اصطلاحات خاصة لبعض اهل العلم لكن بجمع اقوال النقاد يستطيع الباحث ان يفهم مراد العالم في كلامه في الرواة قالوا عقد الخطيب باباً في بعض اخبار من استفسر في جرحه فذكر ما لا يصلح جارحاً منها

عن شعبة انه قيل له لم تركت حديث - [00:13:00](#)

فلان فقال رأيتته يركض على بردون فتركت حديثه يعني هذا ليس من شعبة التوحيد ما قال فلان ضعيف انما خلاص ما روى عنه ومذهب شعبة انه يتحرى في شيوخه ونحن لا نلزم عالماً لما لا لم تروي عنه فلان - [00:13:28](#)

قال ومنها عن مسلم ابن ابراهيم انه سئل عن حديث لصالح المري فقال ما يصنع بصالح ذكره يوما عند حماد بن سلمة فامتخط حماد. ايضاً هذا التمثيل لصالح يعني تمثيل ليس بحسن ولا بمحله - [00:13:46](#)

يقول قلت ولقائل ان يقول انما يعتمد الناس في جرح الرواسي ورد حديثهم على الكتب التي صنفها ائمة الحديث في الجرح. او في الجرح والتعليم وقل ما يتعرضون فيها لبيان السبب - [00:14:05](#)

بل يقتصرون على مجرد قولهم فلان ضعيف. وفلان ليس بشيء. ونحو ذلك. او هذا حديث ضعيف وهذا حديث غير ثابت ونحو ذلك واشترط بيان السبب يفضي الى تأصيل ذلك. بالجرح في الاغلب الاكثر - [00:14:23](#)

اذا اقوال النقاد مقبولة حينما ترد في راو اقوال النقاد الائمة الحاذقين السابقين قال وجوابه ان ذلك لم نعتمد في اثبات الجرح والحكم به فقد اعتمدناه في ان توقفنا عن قبول حديث من قالوا فيه مثل ذلك - [00:14:45](#)

بناء على ان ذلك اوقع عندنا فيهم ريبة قوية يوجب مثلها التوقف. احنا اذا ما قبلنا التجريح معناه انه قد توقفنا وتوقفنا يدل على عملنا بكلامهم اذا لا بد ان نحذر المسألة - [00:15:04](#)

الجرح من الناقد يقبل غير مفسر الا اذا خوذف هذا النقد وحتى عند المخالفة نحن لا نأخذ بالتجريح ولا نأخذ بالتعديل انما لا نأخذ الا بمرجح قال ثم من انزاحت عنه الريبة منهم - [00:15:25](#)

ببحث عن حاء به اوجب الثقة بعدالته قبلنا حديثه ولم نتوقف للذين احتج بهم صاحباً الصحيحين وغيرهما ممن مسهم مثل هذا الجرح من غيرهم فافهم ذلك فانه مخلص حسن يعني - [00:15:45](#)

اراد ان يدافع عن الصحيحين بهذه الطريقة والدفاع عن الصحيحين واجب لكن بالطريقة الصحيحة. ندافع عن الصحيحين بالطريقة الصحيحة قال الرابعة اي من الفوائد الرابعة لشرح المقدمة التي ساقها في اول هذا النوم - [00:16:06](#)

قال هل يثبت الجرح والتعذير بقول واحد او لابد من اثنين اتى بالمسألة هكذا على طريقة البخاري حينما يأتي في المسألة قولان ويحسم ان احد القولين صحيح قال فمنهم من قال لا يثبت ذلك الا باثنين كما في الجرح والتعديل في الشهادات يعني غيائاً على

ومنهم من قال وهو الصحيح ومنهم من قال وهو الصحيح ويعجبك العالم الذي يرجح حتى تعلم اصالته قال وهو الصحيح الذي

اختاره الحافظ ابو بكر الخطيب وغيره انه يثبت بواحد - 00:16:51

قال لان العدد لم يشترط في قبول الخبر فلم يشترط في جرح راويه وتعديله بخلاف الشهادات والله اعلم اذا كان يختلف عن الشهادة

ويقبل بقول واحد فيجب العمل بهم قال الخامس اذا اجتمع في شخص جرح وتعديل فالجرح مقدم يعني فينا راوي - 00:17:08

ويختلف العلماء فيه تجريحا وتعديلا. قال اذا اجتمع في شخص جرح وتعذيب مات الجبهة مقدم قال لان المعدل يخبر عما ظهر من

حاله والجرح يخبر عن باطن خفي عن المعدل يعني تحصيل حاصل ان مع المعدل - 00:17:31

ان مع الجرح زيادة علم قال فان كان عدد المعدلين اكثر فقد قيل التعديل اولى يعني مقدم على التعديل الا اذا كان المعدلون اكثر

قال والصحيح الذي عليه الجمهور ان الجرحى اولى لما ذكرناه وهذا غير صحيح. ليست اولى ولا التعديل اولى - 00:17:50

بل لا يترجح احدهما الا بمرجح وذكرنا امثلة عملية في كتابنا الجامع في العلم السادسة لا يجزئ التحذير على الابهام من غير تسمية

المعدل لما تقول اخبرني الثقة اخبرني من لا اتهم هل يجزئ لا يجزئ - 00:18:15

قال فاذا قال حدثني الثقة او نحو ذلك مقتصرنا عليه لم يكتفي به فيما ذكره الخطيب الحافظ والصيرفي الفقيه وغيرهما خلافا لمن

اكتفى بذلك وذلك لانه قد يكون ثقة عنده - 00:18:41

وغيره قد قد اطلع على جرحه بما هو جرح عنده او بالاجماع فيحتاج الى ان يسميه حتى يعرف طالب الاطراب هو عن تسميته

مريب يوقع في القلوب ترددا فان كان القائل لذلك عالما اجزا ذلك في حق من يوافقه في مذهبه. على ما اختاره بعض المحققين -

00:18:59

يعني التعديل على الابهام لا يقبل على الصحيح وهذا يوجب الريبة لماذا لا يقبل؟ لانه قد يكون ثقة عنده وغير ثقة عند غيره. هذا امر

ثم ابهامه ريبة يعني تجعلوا توقفا في النفس - 00:19:29

ثم اشار الى انه هذا الذي يقلد في الفقه يقلد في التعليل وهذه مسألة التقليد يعني مسألة الناس فيها طرفان ووسط وانه ينبغي على

الانسان ان يجتهد حتى يعرف الحق بدليله لان العلم معرفة الحق بدليله - 00:19:47

وذكر الخطيب الحافظ ان العالم اذا قال كل من رويت عنه فهو ستر وان لم اسمه ثم روى عن من لم يسمه فانه يكون مزكيا له غير انا

لا نعمل بتزكيته هذه - 00:20:10

وهذا على ما قدمناه والله اعلم السابعة اي الفائدة السابعة اذا روى العدل عن رجل وسماه لم تجعل روايته عنه تعديلا منه عند اكثر

العلماء من اهل الحديث وغيرهم. يعني يأتينا عالم - 00:20:28

ويروي عن عالم هل روايته عن هذا العالم توثيق لهذا العالم؟ الجواب لا لا يعد هذا توثيقا لان العلماء يرون عن الثقة وعن غير الثقة

يقول قال بعض اهل الحديث وبعض اصحاب الشافعي يجعل ذلك تعديلا منه له لان ذلك يتضمن التعديل وهذا الكلام غير صحيح -

00:20:52

قال والصحيح هو الاول لانه يجوز ان يروي عن غير عدل وهذا الواقع الناس يرون عن العدل ويرون عن غير العدل. قال فلم يتضمن

عنه تعديلا وهكذا نقول ان عمل العالم - 00:21:19

او فتياه على وفق حديث ليس حكما منه بصحة ذلك الحديث قال وكذلك مخالفته للحديث ليست قدحا منه في صحته ولا في راويه

والله اعلم الثامنة في رواية المجهول وهو في غرضنا ها هنا اقسام - 00:21:35

بدأ يتحدث عن المجهول يقول احدها المجهول العدالة من حيث الظاهر والباطن جميعا وروايته غير مقبولة عند الجماهير على ما

نبهنا عليه. اما فينا راوي لا يروي عنه الا راع واحد ولا نعرفه مجهول العدالة من حيث الظاهر ومجهول العدالة من حيث الباطن -

00:22:01

وهذا روايته غير مقبولة عند العلماء الثاني المجهود الذي جهلت عدالته الباطنة. يعني روى عنه اكثر من واحد الله ونعرفه يعني فضاة

لكن باطنه لا نعرفه قال وهو عدل في الظاهر وهذا ما لا يسمى يسمى المسفور شخص تراه - 00:22:24

يصلي الصلوات الخمس وذو هيئة وقورة عدل في الظاهر لكن لا نعلم عدالته الباطنة يقول فقد قال بعض ائمتنا المستور من يكون عدلا في الظاهر ولا تعرف عدالة باطنه فهذا المجهول - 00:22:45

يحتج يحتج بروايته بعض من رد رواية الاول وهو قول بعض الشافعيين وبه قطع منهم الامام سليم ابن ايوب الرازي قال لان امر الاخبار مبني على حسن الظن بالراغب ولان رواية الاخبار تكون عند من يتعذر عليه معرفة العدالة في الباطن - 00:23:03

فاقتصر فيها على معرفة ذلك في الظاهر وتفرق الشهادة فانها تكون عند الحكام ولا يتعذر عليهم ذلك فاعتبر فيها العدالة الضاهي والباطن يقول ابن الصلاح عقب هل قلت ويشبه ان يكون العمل على هذا الرأي في كثير من كتب الحديث المشهورة - 00:23:31

في غير واحد من الرواة تقادم العهد بهم وتعذرت الخبرة الباطنة بهم والله اعلم طبعاً لا حجة في الكتب التي لم تشترط الصحة يعني تعقيباً على هذا الكلام يقول الثالث المجهول العين - 00:23:59

وقد يقبل رواية مجهول العدالة من لا يقبل رواية المجهول العلمي قال ومن روى عنه عدلان وعيناه فقد ارتفعت عنه هذه الجهالة اذا الجهاز جهالة العين وجهالة الظاهر وجهالة الباطن - 00:24:22

جهالة العين لما يأتينا رابة من الرواة لا يروي عنه الا رؤونه. هذا مجهول العين جهالة الظاهر لما يجينا راوينا راح ونعرفه يروي عنه اكثر من اثنين اثنان فاكتر ولكن - 00:24:43

عدالته الظاهرة ظاهرة لكن عدالته الباطنة لم نخورها ثم هذا مستور الشيء الاخر يأتينا ويروي عنه اثنان لكن لا نعلم عنه شيئا فهذا هو مجهول الحال يقول السائل المجهول العين وقد يقبل رواية مجهول العدالة من لا يقبل رواية مجهولة يعني مجهول العين اشد - 00:25:00

من مجهول العدالة من مجهول العدالة روى عنه اثنان فيكثر يعني عينه معروفة فقد يقبله بعض الناس. اما مجهول العين راوي لا يروي عنه الا راوي نحب هذا لا يقبل لان الامر شديد. كيف انك تروي احاديث عن شخص لا يعرفه اهل الحديث الا برواية راو واحد - 00:25:27

قال ومن روى عنه عدلان وعيناه فقد ارتفعت عنه هذه الجهالة. قد يأتيك السؤال في الامتحان ايها الاخ الكريم كيف ترفع جهالة الراوي تقول برواية عدل يقول ذكر ابو بكر الخطيب البغدادي في اجوبة مسائل سئل عنها ان المجهول عند اصحاب الحديث هو كل من لم يعرفه العلماء - 00:25:50

ومن لم يعرف حديثه الا من جهة راو واحد مثل عمر ذي مر وجبار الطائي وسعيد بن ذي حدان لم يروي عنهم غير ابي اسحاق السبعي ومثل لا راوي عنه غير الشعبي ومثل جري ابن كليب لم يروي عنه الا هؤلاء امثلة للراوي الذي لم يروي عنه - 00:26:14

الا راو واحد يقول قلت يعني هنا تعقبات على بعض هؤلاء الذين ذكروا بهذا الامر قلت روى عن الهزاهز الثوري ايضا قال الخطيب يعني لما يقول هل هاجر وعنه قد ارتفع الجهالة - 00:26:41

قال الخطيب واقل ما ترتفع به الجهالة ان يروي عن الرجل اثنان من المشهورين بالعلم الا انه لا يثبت له حكم العدالة بروايتهم عنه يعني ترتفع جهالة العين واحد اثنان لكن يبقى لابد من عدالة الباطن وهو ان يحكم عليه بالثقة - 00:27:08

قالوا هذا مما قدمنا بيانه وهذا ما قدمناه صيانة يقول قلت قد خرج البخاري في صحيحه حديث جماعة ليس لهم غير راو واحد منهم مرداس الاسلمي لم يرو عنه غير قيس ابن ابي حازم - 00:27:29

وكذلك خرج مسلم حديث قوم لا راوي لهم غير واحد. منهم ربيعة بن كعب الاسلمي لم يرو عنه غير ابي سلمة بني عبد الرحمن وذلك منهما مصير الى ان الراوي قد يخرج عن كونه مجهولا مردودا. في رواية واحد طبعاً هذا النادر - 00:27:48

لا حكم له والعبرة بالغالب الشائع قال والخلاف في ذلك متجه نحو اتجاه الخلاف المعروف في الاكتفاء بواحد في التعديل على ما قدمناه والله اعلم والله اعلم يعني مثل انه هل يكتفى بواحد في التعديل ام لا يكثر - 00:28:08

هنا هل يشترط اثنان ام لا يشترط في المسألة خلاف بين العلماء يقول التاسعة للفائدة التاسعة اختلفوا في قبول رواية المبتدع الذي

لا يكفر في بدعته فمنهم من رد روايته مطلقا لانه فاسق ببذعته - [00:28:26](#)

وكما استوى في الكفر المتأول وغير المتأول يستوي في الفسق المتأول وغير المتأول قال ومنهم من قبل رواية المبتدع اذا لم يكن ممن يستحل الكذب في نصرته مذهبه او لاهل مذهبه سواء - [00:28:46](#)

كان داعية الى بدعته او لم يكن. طبعاً تمنيت ان تكون هكذا سواء اكان داعية الى بدعته ام لم يكن داعي حتى تكون على غرار قوله تعالى سواء عليهم فأنذرتهم ام لم تنذرهم لا يؤمنون - [00:29:05](#)

يقول وعزا بعضهم هذا الى الشافعي لقوله اقبل شهادة اهل الاهواء الا الخطابية من الرافضة لانهم يرون الشهادة بالزور لموافقهم يقول وقال قوم تقبل روايته اذا لم يكن داعية. ولا تقبل اذا كان داعي الى بدعته. وهذا مذهب الكثير او - [00:29:25](#)

اكثر من العلماء يعني هناك خلاف بين اهل العلم في قبول رواية المبتدع منهم من غداها مطلقاً ومنهم من قبلها بشروط من لا تكون البدعة مكفرة ان لا يكون داعية الى - [00:29:50](#)

بدعته ان لا يروي مما يفيد بدعته قال وحكى بعض اصحاب الشافعي خلافا بين اصحابه في قبول رواية المبتدع اذا لم يدعو الى بدعته وقال اما اذا كان داعية فلا خلاف بينهم في عدم قبول روايتهم - [00:30:08](#)

وقال ابو حاتم وقال ابو حاتم ابن حبان البفتي احد المصنفين من ائمة الحديث الداعية الى البدع لا يجوز الاحتجاج به عند ائمتنا قاطبة لا اعلم بينهم خلافا وهذا يعني نقل - [00:30:29](#)

يمين وان كان يعني ثمة خلاف يسير في هذا. قال وهذا المذهب الثالث اعدلها واولاها والاول بعيد مبادئ للشائع عن ائمة الحديث فان كتبهم طافحة للرواية عن المبتدعة غير الدعاة - [00:30:50](#)

وفي الصحيحين كثير من احاديثهم في الشواهد والاصول والله اعلم العاشرة اي الفائدة العاشرة التائب من الكذب في حديث الناس وغيره من اسباب الفسق وغيره من اسباب الفسق تقبل روايته الا التائب من الكذب متعمدا في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:31:12](#)

فانه لا تقبل روايته ابدا وان حسن التوبته على ما ذكر عن غير واحد من اهل العلم منهم احمد بن حنبل وابو بكر الحميدي شيخ البخاري طبعاً الحميدي له كتاب النوار - [00:31:46](#)

وهو كتاب مختص بالمصطلح قالوا اطلق الامام ابو بكر الصيرفي الشافعي فيما وجدت له في شرحه لرسالة الشافعي فقال كل من اسقطنا خبره من اهل النقل بكذب وجدنا عليه لم - [00:32:06](#)

نعد لقبوله بتوبة تظهر ومن ضعفنا نقله لم نجعله قويا بعد ذلك وذكر ان ذلك مما افتقرت فيه الرواية والشهادة وذكر الامام ابو المظفر السمعاني المروزي ان من كذب في خبر واحد وجب اسقاط ما تقدم من حديثه - [00:32:28](#)

قال ابن الصلاح وهذا يضاهاى من حيث المعنى ما ذكره الصيرفي والله اعلم الحادي عشر اي الفائدة الحادية عشرة. اذا روى ثقة عن ثقة حديثاً وروجه المروي عنه فنفاه انا اروي عن شيخ - [00:32:56](#)

وحددت ولما رجعت الى شيخه هل سمع منك ماهر هذا الخبر يقول الجواب لا يقول فالمختار انه ان كان جازماً بنفسه بان قال ما رويته او كذب علي او نحو ذلك فقد تعارض الجثمان. جذب الراوي وجزم الشيخ - [00:33:17](#)

والجاحد هو الاصل فوجب رد حديث فرعه ذلك ثم لا يكون ذلك جرحاً له يوجب رد بقية حديثه لانه مكذب لشيخه ايضاً في ذلك. وليس قبول جرحه شيخه له باولى من قبول جرحه لشيخه - [00:33:39](#)

ويتساقط اما اذا قال المروي عنه لا اعرفه او لا اذكره او نحو ذلك فذلك لا يوجب رد رواية رابعا قال ومن روى حديثاً ثم نسيه لم يكن ذلك مسقطاً للعمل به عند جمهور اهل الحديث. وجمهور الفقهاء والمتكلمين - [00:34:03](#)

خلافا لقوم من اصحاب ابي حنيفة ساروا الى اسقاطه بذلك. وبنوا عليه ردهم حديث سلمان ابن موسى حديث سليمان ابن موسى عن الزهري عن عروة عن عائشة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:34:28](#)

اذا نكحت المرأة بغير اذن وليها فنكاحها باطل. الحديث من اجل ان ابن جريج قال لقيت الزهري فسالته عن هذا الحديث فلم يعرفه

وكذا حديث ربيع الرأي عن سهيل ابن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة - [00:34:48](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى بشاهد ويمين فان عبدالعزيز بن محمد الدراوذي قال لقيت سهيلا فسألته عنه فلم يعرفه قال

والصحيح ما عليه الجمهور لان المروي عنه بصدد السهو والنسيان - [00:35:08](#)

والراوي عنه ثقة جازم فلا يرد بالاحتمال روايته ولهذا كان سهيل بعد ذلك يقول حدثني ربيعة عني عن ابي ويسوق الحديث وقد روى

كثير من الاكابر احاديث نسوها بعد ما حدثوا بها عمن سمعها منهم - [00:35:26](#)

فكان احدهم يقول حدثني فلان عني عن فلان بكذا وكذا وجمع الحافظ الخطيب ذلك في كتاب اخبار من حدث ونسي ولاجل ان

الانسان معرض للنسيان كره من كره من العلماء. الرواية عن الاحياء. منهم الشافعي. قال ابن عبد الحكم - [00:35:50](#)

اياك والرواية عن الاحياء يعني انت لما تروح عالشخص لا تحدث في حياته بعد ان يموت حدث عنهم وهذا يعني مذهب خفي

لشافعي يقول الكلام في شرحه الثاني عشرة قال من اخذ على التحريث اجرا - [00:36:15](#)

منع من ذلك منع ذلك من قبول روايته عند قوم من ائمة الحديث قوينا عن اسحاق ابن ابراهيم هو ابن حوريه انه سئل عن المحدث

يحدث بالاجر فقال لا يكتب عنه - [00:36:37](#)

وعن احمد ابن حنبل وابي حاتم الرازي نحو ذلك وترخص ابو نعيم الفضل ابن دكيم وعلي بن عبدالعزيز المكي واخرون في اخذ

العوظ على التحديث وذلك شببه باخذ الاجرة على تعليم القرآن ونحوه - [00:36:56](#)

غير ان في هذا من حيث العرف خرما للمروءة والظن يساء بفاعله الا ان يقترن ذلك بعذر ينفي ذلك عنهم يا مثلي ما حدثنيها الشيخ

ابو المظفر عن ابيه الحافظ ابي سعد السمعاني ان ابا الفضل محمد بن ناصر السلامي - [00:37:20](#)

ذكر ان ابا الحسين ابن النقور فعل ذلك لان شيخها واسحاق الشيرازي افتاه بجواز اخذ الاجرة على التحديث لان اصحاب الحديث

كانوا يمنعونه عن الكسب لعياله. والله اعلم الثالثة اي الفائدة الثالثة عشرة - [00:37:43](#)

وبقيت لدينا فوائد غير قليلة وهذا المجلس قد طال بنا قليلا لكن ان شاء الله خير يقول لا تقبل رواية من عرف بالتساهل في سماع

الحديث او اسماعه كمن لا يبالي بالنوم في مجلس السماء - [00:38:07](#)

وكمن يحدث لا من اصل مقابل صحيح اذا انت حينما تنام يدل على تساهلك لما تجعل الهاتف مفتوح وترد في مجلس التحديث هذا

تساهل او انك تنقل السماع من اصل غير مصحح على اصل الشيخ - [00:38:26](#)

وهذا كله لا يصح قال ومن هذا القبيل من عرف بقبول التلقين التلقين هو ان يلقي الراوي مروياتها فاذا كان فيها تغيير او قلب او

تقديم او تأخير. وقبل الراوي التلقين دل على عدم نبضه - [00:38:48](#)

فقال ومن هذا القبيل من عرف بقبول التلقين في الحديث لا تقبل رواية من كذب لا تقبل روايته قال ولا تقبل الرواية من كثرت

الشواذ والمناخير في حديثه من كثرة الشواذ والمناكير في حديثه يرد حديثه - [00:39:11](#)

يقول جاء عن شعبة انه قال لا يجيء فيها الحديث الشاذ الا من الرجل الشاذ يعني الاحاديث الخطأ لا تأتيك الا من الخطاء قال ولا تقبل

رواية من عرف بكثرة السهو في روايته. اذا لم يحدث من اصل صحيح. رجل كثير السهم - [00:39:30](#)

وهذه لا تقبل الا اذا حدث من كتابه وكان ضابطا لكتابه ولتحديثه قال وكل ما يفهم الثقة بالراوي اي شيء يحرم الثقة فمرويات الراوي

لا تقبل قال ورد عن ابن المبارك واحمد ابن حنبل والحميدي وغيرهم ان من غلط في حديث وبين له غلظه فلم يرجع عنه واصر -

[00:39:48](#)

على رواية ذلك الحديث سقطت رواياتهم ولم يكتب عنه يعني الرجل الذي يخطئ يبين له الخطأ ويبقى على خطئه ترد معنوياته قال

في هذا نظر وهو غير مستنكر اذا ظهر ان ذلك منه على جهة العناد او نحو ذلك. طبعا مثل سفيان ابن وكيع - [00:40:17](#)

لما كان وراقه يتلاعب في احاديثه فنصح فلم يقبل فترك حديثه الرابع عشر اعرض الناس في هذه الاعصار المتأخرة عن اعتبار

مجموع ما بينا من الشروط في رواية الحديث - [00:40:39](#)

ومشايعه فلم يتقيدوا بها في رواياتهم لتعذر الوفاء بذلك على نحو ما تقدم وكان عليه من تقدم. قال ووجه ذلك ما قدمناه في اول

كتابنا هذا من كون المقصود قال اخرا الى المحافظة على خصيصة هذه الامة - [00:40:59](#)

في الاسانيد والمحاذرة من انقطاع سلسلتها فليعتبر من الشروط المذكورة ما يليق بهذا الغرض على تجرده وليكتب في اهلية الشيخ بكونه مسلما بالغاً عاقلاً غير متظاهر بالفسق والسخر وفي ربطه بوجود سماعه - [00:41:23](#)

مثبتاً بخط غيري متهم وبروايته من اصل موافق لاصل شيخه وقد سبق الى نحو ما ذكرناه الحافظ الفقيه ابو بكر البيهقي رحمه الله فانه ذكر فيما رويناه عنهم توسع من توسعت السماع من بعض محدثي زمانه - [00:41:52](#)

الذين لا يحفظون حديثهم ولا يحسنون قراءتهم من كتبهم ولا يعرفون ما يقرأ عليهم بعد ان تكون القراءة عليهم من اصل سماعهم ووجه ذلك لان الاحاديث التي قد صحت او وقفت بين الصحة والسقم قد دونت - [00:42:18](#)

وكتبت في الجوامع التي جمعها ائمة الحديث ولا يجوز ان يذهب شيء منها على جميعهم وان جاز ان يذهب على بعضهم لضمان صاحب الشريعة حفظها قال فمن جاء اليوم بحديث لا يوجد عند جميعهم لم يقبل منه - [00:42:44](#)

ومن جاء بحديث معروف عندهم فالذي يروونه لا ينفرد بروايته والحجة قائمة بحديثه برواية غيره والقصد من روايته والسماع منه ان يصير الحديث مسلسلاً به حدثنا واخبرنا وتبقى هذه الكرامة - [00:43:05](#)

التي خصت بها هذه الامة شرفاً لنبينا المصطفى صلى الله عليه وسلم. والله اعلم طبعاً في تفسير الكشاف في تفسير سورة الجمعة مع حاشية الطيبي كلام نفيس على اهمية الاسانيد وبقاء سلسلة الاسناد - [00:43:29](#)

الخامسة اي الفائدة الخامسة عشرة بل في بيان الالفاظ المستعملة بين اهل هذا الشأن في الجرح والتعديل وقد رتبها ابو محمد عبدالرحمن ابن ابي حاتم الرازي في كتابه في الجرح والتعديل فاجاد واحسن - [00:43:54](#)

ونحن نرتبها كذلك ونورد ما ذكره ونضيف اليهما بلغنا في ذلك عن غيره ان شاء الله تعالى يقول اما الفاظ التعليل فعلى مراتب الاولى قال ابن ابي حاتم اذا قيل للواحد انه ثقة او متقن فهو ممن يحتج بحديث - [00:44:16](#)

قلت ابن الصلاح يعقب يقول وكذا اذا قيل ثبت او حجت وكذا اذا قيل في العدل انه حافظ او ظابط والله اعلم. الثانية قال ابن ابي حاتم اذا قيل انه صدوق - [00:44:38](#)

او محله صدق او لا بأس به فهو ممن يكتب حديثه وينظر فيه وهي المنزلة الثانية قلتها لك كما قال لان هذه العبارات لا تشعر بشريطة الضبط فينظر في حديثه ويختبر حتى يعرف ضبطه. وقد تقدم بيان طريقه في اول هذا النوع - [00:44:56](#)

وان لم يستوفي النظر المعرف لكون ذلك في المحدث في نفسه ضابطاً مطلقاً واحتجنا الى حديث الى حديث من حديثه اعتبرنا ذلك في الحديث ونظرنا هل له اصل من رواية غيره كما تقدم بيان طريق الاعتبار في النوع الخامس عشر - [00:45:19](#)

قال ومشهور عن عبدالرحمن ابن مهدي القدوة في هذا الشأن انه حدث فقال حدثنا ابو خلدة فقيل له اكان ثقة؟ فقال كان صدوقاً وكان مأمون من وكان مأموناً وكان خيراً - [00:45:44](#)

وفي رواية وكان خياراً الثقة شعبة وسفيان ثمان ذلك مخالف لما ورد عن ابن ابي خيثم قال قلت ليحيى ابن معين انك تقول فلان ليس به بأس وفلان ضعيف قال اذا قلت ليس به بأس فهو ثقة - [00:46:08](#)

واذا قلت لك هو ضعيف فليس هو بثقة. لا يكتب حديثه قلت ليس في هذا حكاية ذلك عن غيره من اهل الحديث فانه نسبه الى نفسه خاصة بخلاف ما ذكره ابن ابي حاتم والله اعلم - [00:46:30](#)

الثالثة قال ابن ابي حاتم اذا قيل شيخ وهو بالمنزلة الثالثة يكتب حديثه وينظر فيه الا انه دون الثانية الرابعة قال اذا قيل صالح الحديث فانه يكتب حديثه للاعتبار قلت وقد جاء عن ابي جعفر - [00:46:51](#)

ابن سنان قال كان عبدالرحمن ابن مهدي ربما جرى ذكر حديث الرجل فيه ضعف وهو رجل صدوق. فيقول رجل صالح حديث والله اعلم. قال واما الفاظهم في الجرح فهي ايضا على مراتب - [00:47:16](#)

اولاها قولهم يعني اول مراتب التضعيف الهيئة اللينة. قال لين الحديث. قال ابن ابي حاتم اذا اجابوا في الرجل بلين الحديث فهو ممن يكتب حديثه وينظر فيه اعتباراً قلت وسأل حمزة ابن يوسف السهمي - [00:47:36](#)

ابا الحسن الدارقطني الامام فقال لهم اذا قلت فلان لين ايش تريد به قال لا يكون ساقطا مترو في الحديث ولكن يكون مجروحا بشيء لا يسقط عن العدالة اي ان ضعفه يسير - [00:47:58](#)

قال ابن ابي حاتم اذا قالوا ليس بقوي فهو بمنزلة الاول في كسب حديثه الا انه دونه قال الثالثة اي من الفاظ التجريح اذا قالوا ضعيف فهو دون الثاني لا يطرح حديثه بل يعتبر به - [00:48:19](#)

الرابعة قال اذا قالوا متروك الحديث او ذاهب الحديث او كذاب فهو ساقط الحديث لا يكسب حديثه وهي المنزلة الرابعة قال الخطيب ابو بكر ارفع العبارات في احوال الرواة ان يقال حجة - [00:48:40](#)

او ثقة وادونها ان يقال كذاب ساقط قال اخبرنا طبعاً القول هنا لصاحب الكفاية وهو الخطيب البغدادي والخطيب البغدادي في كتابه حينما يروي يسوق المسائل باسناده يقول اخبرنا ابو بكر عبد المنعم الصاعري الفراوي قراءة عليه بنيتابور - [00:49:00](#)

قال اخبرنا محمد بن اسماعيل الفارسي قال اخبرنا ابو بكر احمد بن الحسين البيهقي الحافظ طبعاً البيهقي يعني كان في مكان يختلف عن مكان البغدادي فهو يروي عنه بواسطة اثنين. وان كانت وفاة الخطيب - [00:49:37](#)

بعد البيهقي بخمس سنوات فقط قال اخبرنا ابو الحسين ابن الفضل قال اخبرنا عبد الله ابن جعفر قال حدثنا يعقوب ابن سفيان قال سمعت احمد بن صالح قال لا يترك طبعاً هذا احمد بن صالح المصري وهو من كبار الحفاظ - [00:50:00](#)

قال لا يترك حديث رجل حتى يجتمع الجميع على ترك حديثهم قد يقال فلان ضعيف. فاما ان يقال فلان متروك فلا. الا ان يجمع الا ان يجمع الجميع على ترك - [00:50:25](#)

انتهى كلام الخطيب البغدادي. ثم قال ابن الصلاح قالوا مما لم يشرحه ابن ابي حاتم وغيره من الالفاظ المستعملة في هذا الباب قولهم طبعاً الالفاظ لم يأتي بها ابن ابي حاتم - [00:50:43](#)

جميعها وممن جاء جمع الالفاظ الشيخ محمد خلف سلامة من اهل الموصل فك الله اسرى المسلمين وحفظ الله اهل الموصل ومساجد الموصل ومدارس الموصل. الاخ محمد خالد سلامة حفظه الله وحفظ الله المسلمين اجمعين - [00:51:03](#)

له كتاب اسمه لسان المحدثين اتى بجميع الالفاظ وجعل مستدركا على هذا الكتاب وشرحها شرحاً جميلاً جزاه الله خير الجزاء يقول مما لم يشرحه ابن ابي حاتم وغيره من الالفاظ المستعملة في هذا الباب قولهم فلان قد روى الناس عنه - [00:51:24](#)

فلانا وسط فلانا مقارب الحديث فلان مضطرب الحديث فلان لا يحتج به فلان مجهول فلان لا شيء فلان ليس بلاك وربما قيل ليس بذلك القوي فلان فيه او في حديثه ضعف - [00:51:47](#)

وهو في الجرح اقل من قولهم فلان ضعيف الحديث فلان ما اعلم به بأساً وهو في التعريف دون قولهم لا بأس بهم وما من لفظة منهم ومن اشباهها الا ولها نظير شرحناه - [00:52:11](#)

او اصل اصلناه يتنبه ان شاء الله به عليها والله اعلم اذا هذه الفاظ قد ذكرها لم تذكر طبعاً مقارنة بالحديث لما يقال فلان وسط غالباً تطلق على الصدوق حسن الحديث - [00:52:29](#)

لما يقال مقارب او مقارب ايضاً غالباً تطلق على الراوي الوسط الذي هو بمنزلة صدوق حسن الحديث فلان المطلب الحديث يطلق على الراوي الضعيف الذي يضطرب احياناً ولا يظبط فمعناها انه راو - [00:52:47](#)

يخطئ فلان لا يحتج به اي من الفاظ التضعيف فلان المجهول تطلق عليه الراوي اذا كان مجهول العين او مجهول الحال فلان لا شيء طبعاً قد يراد بها لا شيء عليه وقد يراد بها انه لا يساوي شيء - [00:53:07](#)

فلان ليس بذلك اي ليس بذات القوي وهي لفظة من الفراغ التضعيف ويقال له ليس بذلك القوي. فلان فيه او في حديثه ضعف ايضاً هي من الفاظ التضعيف ولكن فيه ضعف اهون من ان يقال - [00:53:25](#)

اطلعي وهو الى الجرح اقل من قولهم فلان ضعيف الحديث. ها فلان يعني في حديث ضعف فلان ما اعلم به باتا. طبعاً تطلق على الثقة وتطلق على الراوي الصدوق حسن الحديث - [00:53:43](#)

وهذه دون قولهم لا بأس به فلا بأس به اعلى من لا اعلم به بأساً اذا هذه الفاظ الجرح والتعديل هي الفاظ عند اهل العلم والفاظ

الجرح والتعديل هي الفاظ عديدة - 00:54:01

والفاظ والجرح والتعديل ومعرفتها هي امور تدرك بالمباشرة فلا يستطيع طالب العلم ان يتقن ان يتقن معاني هذه الا بامر من. الامر الاول ان يرجع الى المصنفات التي قد صنف في الدراسات في الجرح والتعليم - 00:54:21

والمصنفات عديدة منها هذا الكتاب هذا عنوان دراسات في الجرح والتعديل وكذلك بالرجوع الى كثر صنعة الحديث مثل التلخيص الحمير للحافظ ابن حجر ومثل كتاب نصب الراية للحافظ ومن ذلك - 00:54:46

كتب الشيخ العلامة الالباني علينا وعليه رحمة الله تعالى منها سلسلة الاحاديث الضعيفة والموضوعة فهذه نافعة جدا لكن اكثر هذه الكتب نفعا هو نصب الراية في تخريج احاديث الهداية ومنها الكتب التي تعنى بالمناقشة الحديثية العلمية البحتة مثل كتاب -

00:55:11

تنقيح التحقيق لابن عبد الهادي وكذلك ابتداء فتح الباري لابن رجب الحنبلي اذا شرح معاني الجرح والتعديل بالرجوع الى المصنفات الخاصة بذلك وبالرجوع الى قسم مهم في التخريج والنقد والاعلال - 00:55:41

ويبقى مرجع ذات الى ممارسة صنعة الحديث ان الانسان يمارس في التصحيح والاعلان والبحث والنظر والمدارسة والموازنة

والمقارنة وهكذا اذا هي امور تدرك بالمباشرة ولا بد لطالب العلم ان يعود نفسه على حفظ الاحاديث الصحيحة - 00:56:06

وعلى البحث عنها وطالب العلم حينما تمر عليه الاحاديث سماعا او قراءة وفي كتاب او في خطبة به حاجة ان يراجع ويرجع الى الكتب ليتعرف عليها. فمراجعتة لتخريجها والنظر فيها طبعاً طالب العلم لا يقلد احدا في هذا العلم انما يرجع بنفسه للبحث عن

الاتصال البحث عن عدالة البحث عن الضبط البحث عن الشذوذ البحث عن العلة - 00:56:34

حينما يجد خلافا للعلماء لا يقف اللسان امام الخلاف هكذا يقلد من يشاء له انما يقلد الحق في هذا الشيء ويبحث عن الحقيقة ويبحث عن الراوي ويوازن ويقارن وحينما كتبنا كتابنا يعني كتاب - 00:57:02

اشفي الابهام فيما تضمنه تحرير التقرير من الواهام اردنا ان يكون ممارسة عملية في الجرح والتعديل يتناول طالب العلم من خلالها معرفة التعديل ومعرفة التوفيق وما لا يطمع حينما يأتيه التوثيق والتوظيف - 00:57:21

ثم مارسنا هذا ممارسة عملية في كتابنا الجامع في العلم اذا هذه الصنعة صنعة الحديث هي صنعة وابرازها وتعليمها للناس من

الواجبات لان الناس صارت تجهل هذا العلم ونحن اصبحنا في غربة العلم بل هذه الغربة حتى بين اهل العلم خاصة - 00:57:42

فعلينا ان نتعلم هذا العلم بحقيقة وعلينا ان نطلبه بجد وعلينا ان نتواضع لله فيه. وان تكثر من من ذكر الله تعالى ومن طاعة الله تعالى ومن العمل وعلم الحديث يستغرق العمر كله فينبغي على الانسان ان يوازن ويقارن حتى لا يقصر في كتاب الله تعالى -

00:58:09

وحتى لا يقصر في الفقه وحتى لا يقصر في الدعوة وحتى لا يقصر في اللغات لاجل تبليغ رسالات الله وهذه قد تراها مجموعة فيها صعوبة لكن هذه الصعوبة مع اخلاص النية لله تعالى - 00:58:36

وبذل الجهد في طاعة الله والاستعانة باصدقاء الخير واحباب الخير يستطيع الانسان من خلالها ان يتوصل الى الخير المقصود

والخير المرجو اسأل الله العظيم رب العرش الكريم ان يبصرنا امر ديننا - 00:58:51

وان يستعملنا في طاعته وان يعلمنا العلم النافع المؤدي الى العمل الصالح ونحن في اليوم والليلة نسأل الله ان يهدينا الى الصراط

المستقيم وهذه الاختلافات الكثيرة بين الناس تبصرك حاجتك الى الهدى الصراط المستقيم - 00:59:13

وحجزت الى طلب الهداية وحاجتك الى الاستقامة وحاجتك الى توفيق الله تعالى وحاجتك الى الثبات على استيراد المستقيم

والزيادة من الصراط المستقيم كل هذا يجعل في قلبك فقرا وذلا لله تعالى - 00:59:32

الذي بيده كل شيء واليه يرجع كل شيء. هذا وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد - 00:59:50